



جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بالقويمة

سياسة الاستثمار

تهدف هذه السياسة إلى استثمار أموال الجمعية ، وتحقيق الاستفادة المالية لها ، حسب ما ورد في الخطة الاستراتيجية للجمعية ، عبر مجموعة من الآليات :

١. يقوم مجلس الإدارة بعمل خطة الاستثمار أموال الجمعية ، واقتراح مجالاته ، وإقرارها من الجمعية العمومية .
٢. تختص الجمعية العمومية العادية بالتصرف في أي من أصول الجمعية بالشراء أو البيع وتفويض مجلس الإدارة في إتمام ذلك .
٣. تقوم الجمعية بتفويض مجلس الإدارة في استثمار الفائض من أموال الجمعية أو إقامة المشروعات الاستثمارية .
٤. ألا يزيد المبلغ المخصص للاستثمار من نصف رأس مال الجمعية وقت بدء الاستثمار .
٥. تستثمر الجمعية إيراداتها في مجال مرجحة للكسب تضمن لها الحصول على مورد ثابت أو أن تعيد توظيف الفائض في المشروعات الإنتاجية والخدمية .
٦. تعمل الجمعية ما أمكن على تخصيص ٢٥٪ من إيرادات الاستثمار الحالية لاستثمارات جديدة من أجل تنمية رأس المال وتحقيق الاستفادة المالية بشرط ألا يؤثر ذلك على برنامج وأنشطة الجمعية .

اعتمدت في اجتماع مجلس الإدارة رقم (٠٢) تاريخ ٢٠٢٥/٠٢/٠٥م